التأجير التمويلي كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

من إعداد:

د. وئام ملاح
أستاذ محاضر ب كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة العربي التبسي – تبسة-

د. ياسمينة عمامرة
أستاذ محاضر أ كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة العربي التبسي – تبسة-

الملخص:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الركائز التي تقوم عليها التنمية الاقتصادية لأي بلد، وذلك من خلال مساهمتها الإيجابية في العديد من المؤشرات الاقتصادية الهامة، غير أن هذا النوع من المؤسسات تواجهه العديد من العوائق، أبرزها مشكلة التمويل، وهذا ما أدى بالعديد من الدول للاهتمام بسبل تمويلها ومن بين هذه السبل تقنية التأجير التمويلي، والجزائر بدورها خصت هذه التقنية الكثير من الاهتمام من خلال منح جملة من التسهيلات لغرض ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، غير أنه من خلال ملاحظة التطبيق على أرض الواقع فإن هذه التقنية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لم يرق للمستوى المنشود.

الكلمات المفتاحية:المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، التأجير التمويلي.

المقدمة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محركا تنمويا أثبت دوره الفعال ونجاعته في العديد من الاقتصاديات، ونظرا للمساهمة الفعالة لهذه المؤسسات في التنمية الاقتصادية، فقد أصبحت محل اهتمام كل الدول من أجل تفعيل دورها، غير أنها وكغيرها من المؤسسات تصطدم بجملة من العراقيل والعقبات، في مقدمتها مشكل التمويل.

ولقد برز الاهتمام بالتأجير التمويلي لأنه صيغة تمويلية لها العديد من المميزات والخصائص تجعل منها من أبرز البدائل تناسبا مع حاجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما يفسره ظهور وانتشار مؤسسات مالية متخصصة في هذا المجال.

والجزائر كغيرها من الدول تسعى إلى الرقي بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليكون بديلا تنمويا مهما ومساهما في التنمية الاقتصادية، وكون هذه المؤسسات تعاني من مشاكل

التمويل، فلقد عملت الجزائر على دعم وتطوير مختلف وسائل التمويل وعلى رأسها التأجير التمويلي.

إشكالية البحث

ومن خلال ما سبق يمكن طرح إشكالية البحث كما يلي:

ما مدى مساهمة التأجير التمويلي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

أهمية البحث

تتمثل أهمية هذا البحث في التركيز على واقع التمويل التأجيري ومدى مساهمته في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى التطرق إلى مفهوم السياحة وبيان أهميتها وواقعها الحالي في ولاية تبسة، والمستلزمات الضرورية لتأهيلها وتطويرها من أجل ضمان استمرارها وعدم زوالها، وبالتالي تحقق ريادتها والتقليل من الآثار السلبية على السياحة في الولاية وتحقيق التنمية المستدامة.

منهجية البحث

أعتمد في هذا البحث على المنهج التحليلي الوصفي لمعرفة مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتقنية التأجير التمويلي، وبعض المراجع الأخرى ذات الصلة؛ بالإضافة إلى الاعتماد على أسلوب الدراسة الميدانية هذا من أجل تفهم الوضع والوصول إلى استنتاجات ومقترحات عملية مقبولة.

خطة البحث

نظرا لطبيعة موضوع البحث فقد تم تقسيمه كما يلي:

المحور الأول: الدراسة النظرية؛

المحور الثاني: الدراسة التطبيقية.

المحور الأول: الدراسة النظرية

أولا: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

١. المعايير المعتمدة في تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لا يوجد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لأن هذا المصطلح يصطدم بعدد من المعايير والمؤشرات منها كمية ونوعية.

١,١ المعايير الكمية

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق المعايير الكمية على أساس مايلي:

أ. معيار العمالة: يعد هذا المعيار من أهم المعايير المستخدمة في تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الحجم، ومن أشهر التصنيفات التي تعتمد على هذا المعيار تصنيف "بروتش وهيمنز"، حيث صنفا المؤسسات الصغيرة إلى أربعة أصناف:[١]

- مشروعات أعمال أسرية أو منزلية أو حرفية: وهي المؤسسات المصغرة التي يعمل فيها أقل من ١٠عمال؛
- مؤسسات الأعمال صغيرة الحجم: وهي التي يعمل فيها أقل من ٥٠ عاملا؛
- مؤسسات الأعمال متوسطة الحجم: وهي التي يعمل فيها أقل من ١٠٠عامل؛
- مؤسسات الأعمال كبيرة الحجم: وهي المؤسسات التي يعمل فيها أكثر من ١٠٠عامل.

ب. معيار رأس المال: يعتبر هذا المعيار أيضا أساسيا في تمييز حجم المؤسسة، لأنه يعتبر عنصرا هاما في تحديد الطاقة الانتاجية، ويختلف تحديد هذا المعيارمن دولة إلى أخرى.[٢]

ج. معيار معامل رأس المال: يعتبر هذا المعيار دمج للمعيارين السابقين، وذلك لمواجهة النقائصالتي يواجهها معياري العمالة ورأس المال في تحديد حجم المؤسسة.[٣]

د. معيار حجم المبيعات: يعتمد على حجم المبيعات السنوية التي تحققها المؤسسة، وقد يساعد هذا المعيار على على قياس مستوى نشاط المؤسسة وقدرتها التنافسية مقارنة مع المؤسسات العاملة في نفس القطاع.[٤]

٢,١ المعايير النوعية

رغم أن المعايير الكمية هي الأكثر استخداما والأكثر دقة في قياس حجم المؤسسة، غير أن مفهوم المؤسسة كخلية اجتماعية، فيتوجب الأخذ بعين الاعتبار معايير نوعية أخرى لتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن أبرز هذه المعايير ما يلي:

أ. معيار قيمة المبيعات: يعتبر هذا المعيار مقياسا صادقا لمستوى نشاط المؤسسة وقدرتها التنافسية.[٥]

ب. المعيار القانوني: يعبر الشكل القانوني للمؤسسة على طبيعة وحجم رأسمالها، وطرق تمويلها، فغالبا ما تكون مؤسسات الأموال ذات رأس مال كبير إذا ما قورنت بالمؤسسات

الفردية، ومنه فإن المؤسسات الصغيرة تكون مؤسسات أفراد والمؤسسات العائلية ، والتضامنية ومؤسسات التوصية البسيطة والتوصية بالأسهم.[٦]

ج. معيار الاستقلالية: أي استقلالية المؤسسة عن التكتلات الاقتصادية أو استقلاليتها عن مؤسسات أخرى، وكذلك استقلالية الإدارة والعمل، ولا يكون المدير فيها هو المالك، ولا ينفرد باتخاذ القرارات، ويتحمل صاحب المؤسسة المسؤولية الكاملة فيما يخص التزامات المؤسسة تجاه الغير.[٧]

د. معيار الإدارة والتنظيم: وفقا لهذا المعيار فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز عن المؤسسات الكبيرة من حيث مستوى التنظيم والإدارة، فيتميز التنظيم بالبساطة لأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تدار فيأغلب الأحيان من طرف صاحب المؤسسة.[٨]

٢. تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

اختلفت التعاريف المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المعايير المعتمدة في التصنيف والتي تم التطرق لها في العنصر السابق، ومن بين أبرز التعاريف المقدمة ما يلي:

- عرف البنك الدولي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الاعتماد على ثلاثة معايير هي: عدد العمال، رقم الأعمال، مجموع الأصول كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم ٠١: تصنيف البنك الدولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المعيار / نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي (دولار)	مجموع الأصول (دولار)
المؤسسة المصغرة	من ١ إلى ٩عمال	أقل من ١٠٠,٠٠٠	أقل من ١٠٠,٠٠٠
المؤسسة الصغيرة	من ١٠ إلى ٤٩ عامل	أقل من ٣ملايين	أقل من ٣ملايين
المؤسسة المتوسطة	من٥٠ إلى ٢٥٠عامل	أقل من ٥٠مليون	أقل من ٥٠مليون

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على:
أحمد مجدل، إدراك واتجاهات المسؤولين عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو تجارة إلكترونية في الجزائر بالتطبيق على ولاية غرداية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم، غير منشورة، جامعة الجزائر، ٢٠٠٣/٢٠٠٤، ص ص: ٣٤-٢٥.

- **تعريف الإتحاد الأوروبي: قدم الاتحاد الأوروبي باعطاء تعريف كمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمحددات التالية:[٩]**
  - ✓ **أن لا يزيد حجم التداول السسنوي عن ٢٨مليون دولار أمريكي؛**
  - ✓ **أن لايزيد حجم رأس المال المستثمر عن ١٤ مليون دولار أمريكي؛**
  - ✓ **وأن لايزيد حجم العمال والموظفين عن ٢٥٠ عامل.**
- **تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: لقد تم اقتراح تعريف لهذا النوع من المؤسسات عن طريق لجنة وزارية سنة ١٩٩٩، ويعتمد هذا التعريف على معياري عدد العمال ورقم الأعمال، كما يوضح الجدول التالي:**

الجدول رقم ٠٢: تصنيف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المعيار / نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي (دينار جزائري)
المؤسسة المصغرة	من ١ إلى ٩عمال	أقل من ٢٠ مليون
المؤسسة الصغيرة	من ١٠ إلى ٤٩ عامل	٢٠مليون
المؤسسة المتوسطة	من٥٠ إلى ٢٥٠عامل	من ٢٠٠ إلى ٢٠٠٠مليون

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: المواد ٤،٥،٦ من القانون رقم١-١٨ المؤرخ في ١٢ ديسمبر ٢٠٠١، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد٧٧، ص ص: ٥-٦.

ومن خلال ما سبق تبن تعدد واختلاف المعايير المعتمدة من طرف الدول والمنظمات في تصنيف وتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

٣. خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من الخصائص يمكن تلخيصها فيما يلي:

١,٣ خصائص تتعلق بطبيعة العلاقة مع العملاء والمستخدمين

من أهمها:[١٠]

- **الطابع الشخصي لخدمة العميل: في الغالب فصاحب المؤسسة يعرف العملاء بأسمائهم ويتعامل معهم شخصيا، وبلتالي هذا ما يجعل العملاء يفضلون التعامل مع هذا النوع من المؤسسات.**

- المعرفة التفصيلية للعملاء والسوق: وذلك لأن المعرفة الشخصية للعميل تجعل من السهل التعرف على احتياجاتهم ورغباتهم، وعليه سرعة الاستجابة لها.

٢,٣ خصائص تتعلق بالإدارة والتنظيم

تتمثل في النقاط التالية:[١١]

- الجمع بين الملكية والإدارة: نظرا لحجم هذا النوع من المؤسسات فإن صاحب المؤسسة هو المسير ومتخذ القرار في المؤسسة، ومنه ومن خلال احتكاكه بمختلف ميادين العمل سيسرع عملية اتخاذ القرار ويفعلها.
- بساطة الهيكل التنظيمي: نظرا لحجمها فهي تتميز بهيكل تنظيمي بسيط من شأنه أن يعزز الموقع التنافسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال الاقتراب العاملين من مركز اتخاذ القرار.

٣,٣ خصائص ناتجة عن الحجم الصغير والمتوسط

يمكن تلخيصها في مايلي:[١٢]

- سهولة التأسيس: نظرا لانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها، ومنه محدودية القروض اللازمة وبالتالي انخفاض المخاطر المصاحبة لها، كل هذا من شأنه المساهمة في تسهيل انشاء هذا النوع من المؤسسات.
- محدودية الإنتشار الجغرافي: فمعظم هذه المؤسسات تكون محلية أو جهوية من حيث نشاطها، وتؤسس هذه المؤسسات لتلبية حاجيات المجتمع المحلي، مما يؤدي إلى تثمين الموارد المحلية واستغلالها بشكل أفصل، والمستهمة في تقليص معدلات البطالة وتوفير المنتجات والخدمات محليا.
- الضآلة النسبية لرأس المال وسهولة التمويل من المصادر الداخلية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصغر رأس مالها، مما يسهل الحصول على التمويل اللازم لها من طرف الملاك، مما يقلص الضغوط المالية للمؤسسات المالية والبنوك.

٤. أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن تلخيص أمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية:

- توفير مناصب شغل؛
- المساهمة في دعم الصادرات؛

- تقديم منتجات وخدمات جيدة؛
- جذب الاستثمارات الأجنبية؛
- دعم المؤسسات الكبيرة؛
- التخفيف من المشاكل الاجتماعية ورفع مستوى معيشة الأفراد العاملين فيها؛
- الحفاظ على استمرارية المهن التقليدية؛
- إشباع رغبات وحاجيات الأفراد والمساهمة في التوزيع العادل للدخل بينهم.

ثانيا: ماهية التأجير التمويلي

١. تعريف التأجير التمويلي

اختلف تعريف التأجير التمويلي عبر الدول منها:

- التعريف الفرنسي: عرفه المشرع الفرنسي في المادة ٠١ من القانون ٤٥٥/٦٦ الصادر بتاريخ ٠٢جويلية ١٩٦٦ المتعلق بالمؤسسات الممارسة لعقد التأجير التمويلي، على أنه: " عملية تأجير المعدات ووسائل العمل المشتراة بغرض التأجير من طرف المؤسسات التي تبقى مالكة لها، بحيث تمنح هذه العملية للمستأجر خيارات حيازة كل جزء من الأصول المؤجرة بقيمة متفق عليها، وتأخذ بعين الاعتبار الدفعات المسددة كإيجارات".[١٣]
- التعريف الأمريكي: يعبر التأجير التمويلي عن عقد بين مؤجر ومستأجر، يتضمن إيجار أصول معينة، يتم اختيارها بواسطة المستأجر مقابل إلتزام بدفع الأجرة المتفق عليها في المواعيد المحددة، ولا يعطي عقد التأجير التمويلي المستأجر الحق أو يلقي على عاتقه إلتزاما بتملك تلك الأصول خلال مدة العقد، وإلا بعد انتهاء العقد.[١٤]
- التعريف حسب القانون الجزائري: حسب المادة ٠١ من الأمر ٠٩/٩٦ فإن التأجير التمويلي:[١٥]

✓ عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة بهذه الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاص طبيعيين كانوا أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص؛

✓ تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لايتضمن حق خيار الشراء لصالح المستأجر؛

✓ وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني أو بالمحلات التجارية أو بمؤسسات حرفية.

٢. أطراف عقد التأجير التمويلي

للتأجير التمويلي ميكانيزمات تسيره وتنظمه كغيره من طرق التمويل، وتتمثل الأطراف هذا العقد فيما يلي:[١٦]

١,٢ المؤجر: هو شخص معنوي تكون إحدى غاياته ممارسة النشاط التمويلي، يكون بنك أو مؤسسة متخصصة بالتأجير.

٢,٢ المستأجر: شخص طبيعي أو معنوي يستفيد من المأجور وفقا لأحكام عقد التأجير التمويلي، هو من يقوم باختيار الأصل والتفاوض مع المورد للحصول على الأصل المرغوب بأفضل مواصفات وأقل سعر، ويكون المأجور في عهدة المستأجر طوال مدة العقد.

٣,٢ المورد: هو شخص طبيعي أو معنوي وقع عليه الاختيار لتوريد المأجور، والذي ينقل ملكية المأجورمحل عقد التأجير إلى المؤجر، وقد يكون بائعا أو مقاولا، مالكا للمأجور أو موزعا، أو وكيلا أو مصنعا له.

٤,٢ الكفيل: هناك حالات تأجير قد تستدعي الحصول على طرف رابع، وهو الكفيل المتضامن مع المستأجر، ويهدف ذلك إلى زيادة الضمانات المقدمة من طرف المستأجر.

٣. خصائص التأجير التمويلي

يتميز عقد التأجير التمويلي بمجموعة من الخصائص نوجز أهمها فيمايلي:[١٧]

- هو عقد رضائي يتم بمجرد القبول والتوافق بين الأطراف المعنية دون اشتراط صيغة معينة؛
- عقد تمويلي كون هذا العقد يعد من وسائل تمويل الاستثمار متوسط وطويل الأجل؛
- عقد ربحي يتسم هذا النوع من العقود بالطابع الربحي، من خلال حرص المؤجر على استرداد كامل رأس المال المستثمر في العقد، مضافا إليه هامش الربح المتوقع؛
- عقد إلزامي لأنه عقد ملزم للجانبين؛
- عقد دولي يغلب على هذا العقد الطابع الدولي من خلال لجوء أصحاب الصناعات في الدول النامية إلى شركات التأجير التمويلي الأجنبية؛
- عقد شخصي يعتبر من من العقود القائمة على الاعتبار الشخصي؛
- عقد معاوضة فيقوم على المبادلة بين طرفي العقد؛
- عقد احتمالي لأنه ينقل منافع ومخاطر المأجور من المأجر إلى المستأجر.

٤. أهمية التأجير التمويلي

يمكن إيجاز أهمية التأجير التمويلي في النقاط التالية:[١٨]

- يسمح التأجير التمويلي بتمويل الاستثمارات الإنتاجية عن طريق الانتفاع بآلات أو معدات أوعقارات دون تقديم أي مبلغ نقدي، فهي تغطية شاملة للاستثمار باعتبارها غير قادرة على تمويلها بأموالها الخاصة أو الحصول على التمويل المصرفي؛
- تساهم في زيادة الانتاج والانتاجية مما يقلل من تكلفة الوحدة المنتجة وبالتالي انخفاض الأسعار، مما يزيد فرص التصدير؛
- يساعد المؤسسات في القضاء على العجز في التمويل الذاتي وعدم اللجوء إلى التمويل الخارجي وخاصة البنوك؛
- كما يعتبر طريقة لتمويل المشروعات على اختلاف أنواعها ومختلف مجالات النشاط الاقتثادي للحصول على الأصول الرأسمالية.

المحور الثاني: الدراسة التطبيقية

أولا: تأسيس شركات التلأجير التمويلي في الجزائر

يرجع إعتماد تأسيس شركات التأجير التمويلي في الجزائر إلى مجلس النقد والقرض حسب التنظيم رقم ٠٦/٩٦ المؤرخ في ٠٣جويلية ١٩٩٦، والذي حدد قواعد تأسيس الاعتماد الإيجاري وشروط إعتمادها، لذا فلا بدأن تخضع هذه الشركات إلى مجموعة من الشروط أهمها: [١٩]

- يمكن شركات التأجير التمويلي مثل البنوك والمؤسسات المالية، القيام بعمليات التأجير التمويلي كما نص عليه التشريع المعمول به؛
- شركات التأجير التمويلي تؤسس على شكل شركة أسهم؛
- يجب أن يكون مؤسسو شركة التأجير التمويلي أو مسيروها أو ممثلوها موضوع أي منع منصوص عليه في المادة رقم ١٢٥ من القانون رقم ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد والقرض، كما عليه إستيفاء الشروط التي يجب أن تتوفر في مؤسسي البنوك والمؤسسات المالية؛
- تقديم طلبات التأسيس إلى مجلس النقد والقرض بملف يحدد مضمونه بتعليمة من بنك الجزائر؛
- الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي يستلزم على الشركة اكتتابه يحدد بـ: ١٠٠ مليون دينار جزائري، دون أن يقل المبلغ المكتتب عن ٥٠٪ من الأموال الخاصة؛
- يجب خضوع عمليات التأجير التمويلي للإشهار؛

- يمنح الترخيص بمزاولة نشاط التأجير التمويلي للشركة بمقرر من محافظ بنك الجزائر في أجل أقصاه شهران من إيداع الملف، وينشر في الجريدة الرسمية والذي يتضمن: الإسم التجاري للشركة، عنوان المقر الاجتماعي للشركة، ألقاب وأسماء أهم مسيريها، مبلغ رأس المال وتوزيعه بين المساهمين.

وبالتلي فقد إشترط القانون أن تكون شركة التأجير التمويلي على شكل شركة أسهم، وحدد الأشخاص الذين لهم الحق بالقيام بعمليات التأجير التمويلي، فقد ص البنوك والمؤسسات المالية بهذه العمليات من طرف الشخصيات المعنوية بشرط أن تكون مؤهلة قانونا ومعتمدة من طرف البنك المركزي.

ثانيا:صعوبات تطبيق التأجير التمويلي في الجزائر

يعتبر التأخر الذي شهده انتشار التأجير التمويلي في الجزائر يعود لعدة أسباب يمكن حصرها في ما يلي:[٢٠]

- تخوف البنوك من هذه الصيغة التمويلية من حيث المردودية والمخاطر؛
- وجود بنوك عمومية مثقلة بالديون، مع ضعف قدرتها المويلية؛
- غياب المبادرة والإبداع لدى البنوك خاصة مع إلتزامها بفتح القروض للاستثمارات المقررة من قبل الدولة؛
- عدم مرونة وتطور النظام المالي الجزائري؛
- عدم وجود إطار تشريعي ينظم ويحكم هذه العملية؛
- ضعف تهيئة المحيط الملائم، وعدم وضوح الرؤية والشفافية فيما يخص الإصلاحات؛
- غياب التحفيزات المنشطة لهذه الصيغة خاصة في الجانب الجبائي؛
- التأخر الكبير في تأسيس بورصة الجزائر؛
- عدم احترافية رجال البنوك وتأهيل المهنة المصرفية؛
- غياب إرادة حقيقية من الدولة في تنظيم ودعم التأجير التمويلي في الجزائر.

إن كل هذه العوائق والقيود عليها أن تزول لما لها من أثر سلبي في التطبيق والعمل بهذه الصيغة التمويلية، لما لهذه الأخيرة من دور بارز ومهم في تمويل المؤسسات الاقتصادية ومنها الاقتصاد الجزائري ككل.

ثالثا: تجربة بعض شركات التأجير التمويلي في الجزائر

تم إعتماد مجموعة من شركات التأجير التمويلي في الجزائر ساعدت بشكلكبير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إيجاد مصادر تمويل جديدة، ومن بين هذه الشركات الناشطة في السوق الجزائرية:

١. الشركة الجزائرية لإيجار المنقولات SALEM

سيتم التعرف على هذه الشركة من خلال ما يلي:[٢١]

هي شركة ذات أسهم، وهي فرع للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA رأسمالها٢٠٠ مليون دينار جزائري، وهي موزعة كما يلي:

- ٩٠٪ من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي؛
- ١٠٪ للمجموعة القابضة للميكانيك.

ويعتبر التأجير التمويلي لشركة SALEM تمويلا شاملا ١٠٠٪ وتتكون زبائنها من:

- شركات صناديق التعاون الفلاحي؛
- المستثمرون في الفلاحة والصيد البحري؛
- المقاولون؛
- الأفراد والخواص.

وتشمل أنشطة شركة SALEM كلا من القطاعات الآتية:

- قطاع الفلاحة بمختلف أشكاله وأحجامه وأنواعه؛
- قطاع الصيد البحري وكل الأنشطة المرتبطة به؛
- التجهيزات الصناعية؛
- قطاع المناجم والمحروقات والحديد والصلب؛
- معدات المكاتب وأجهزة الإعلام الآلي؛
- معدات وتجهيزات إلكترونية مهنية؛
- سيارات وجرارات ووسائل النقل الأخرى؛
- قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

٢. الشركة العربية للإيجار المالي ALC [٢٢]

وهي أول شركة خاصة في مجال التأجير التمويلي في الجزائر، تأسست هذه المؤسسة المالية في أكتوبر ٢٠٠١، تحصلت على الإعتماد من طرف مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر، في

فيفري ٢٠٠٢. وتعتبر هذه الشركة شركة أسهم يقدر رأسمالها بـ: ٧٥٨مليون دينار جزائري موزعة على مؤسسات المساهمة كما يلي:

- بنك المؤسسة العربية المصرفية ABC الجزائر ٣٤٪؛
- الشركة العربية للاستثمار ٢٥٪؛
- المؤسسة المالية الدولية ٧٪؛
- الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط CNEP ٢٠٪؛
- مؤسسات أخرى ١٤٪.

بدأت المؤسسة العربية للإيجار المالي نشاطها في ماي ٢٠٠٢ تمنح أولى قروضها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بقيمة إجمالية تقدر بـ: ٧٥,٥ مليون دينار جزائري، وتمتد فترة الإيجار ما بين ٠٤و٠٥ سنوات، مع نسبة هامشية لا تتعدى ٥٪، وكما أن المبلغ المحدد للقرض لا يقل عن ١٥ مليون دينار جزائري ولا يزيد عن ٩٥ مليون دينار جزائري، وقد أدخلت الشركة وسائل تمويل جديدة قصيرة ومتوسطة الأجل كالتمويل التأجيري، الذي يسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتأجير الأصول الثابتة والمنقولة ذات الاستعمال الصناعي، وقد تخصصت بشكل واضح في تمويل العقارات لفائدة مختلف المؤسسات، فقامت بتمويل ١٢٥ مؤسسة بمبلغ يزيد عن٧٨٠٠مليون دينار جزائري.

٣. الشركة المغاربية للإيجار المالي MLA[٢٣]

هي مؤسسة مالية متخصصة في التمويل بالتأجير التمويلي، أعتمدت من طرف مجلس النقد والقرض في ١٨ أكتوبر ٢٠٠٥، قدر رأسمالها بمليار دينار جزائري موزعة على المساهمين كما يلي:

- الشركة التونسية للتأجير التمويلي ٢٠٪؛
- بنك الأمان التونسي ٢٥٪؛
- المؤسسا ت المالية الهولندية للتنمية ٢٠٪؛
- مؤسسات مالية مختلفة ١٦٪؛
- وتحصلت على ١٠ ملايين اورو من البنك الأوروبي للاستثمار بهدف تشجيعها للدخول للسوق الجزائرية.

بدأت هذه الشركة العمل في ماي ٢٠٠٦ وكان أول أعمالها تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمهن الحرة بكل مستلزماتها، حيث تمنح هذه الشركة تأجيرا تمويليا لمختلف المجالات:

- ✓ تأجير تمويلي عقاري: بهدف الحصول على المكاتب والمحلات التجارية؛
- ✓ تأجير تمويلي للسيارات: لتمويل الحصول على سيارات نفعية؛
- ✓ تأجير تمويلي للنقل: يهدف إلى اكتساب عتاد النقل بمختلف أنواعه وأحجامه؛
- ✓ تأجير تمويلي للبناء والأشغال العمومية: يهدف لاكتساب عتاد الأشغال العمومية بكل أنواعها؛
- ✓ تأجير تمويلي للتجهيزات: لتمويل الحصول أو تجديد العتاد الفلاحي، وعتاد الإعلام الآلي والمكاتب؛
- ✓ التأجير التمويلي الطبي: لاكتساب وتجديد العتاد الطبي.

لقد تمكنت الشركة المغاربية للإيجار المالي من احتلال مرتبة هامة في سوق التأجير التمويلي الجزائري، من خلال التصريح المقدم من المدير العام للشركة، الذي أكد على أن نشاط الشركة يهدف لتدعيم المنتوج الوطني، وتقليص فاتورة الواردات، من خلال تمويل الشركات الجزائرية خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال تقديم قروض للمؤسسات بهدف إقتناء العتاد والتجهيزات وكذلك تمويل الزبائن قصد ضراء المنتجات المحلية، وعلى إثر هذا حققت نمو في رأسمالها قدر بـ: ٣٦٪.

الخاتمة

نظرا للأهمية البالغة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعد من أبرز سمات الاقتصاديات الحديثة والمتطورة، ولمساهمتها الكبيرة في التنمية الاقتصادية، ويعد مشكل التمويل من أبرز المشاكل التي تواجهها. لذا يعد التأجير التمويلي من الوسائل التمويلية الحديثة التي تمكن المؤسسة من الحصول على الأصول الرأسمالية المطلوبة، وهذا ما ركز عليه موضوع البحث.

ومن خلال دراسة هذا الموضوع تم التوصل للنتائج التالية:

- ✓ تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص عديدة تميزها عن المؤسسات الكبيرة، جعلها تكون محركا تنمويا هاما؛
- ✓ كما تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسهولة الإنشاء وبساطة الهيكل التنظيمي، ومحدودية الإنتشار الجغرافي؛
- ✓ يعتبر التأجير التمويلي تقنية تمويلية حديثة عبارة عن عقد لتأجير أصول تستخدم في النشاط الانتاجي، مع إمكانية نقل الملكية إلى المستأجر في نهاية مدة العقد بعد دفع قيمة مالية متفق عليها مسبقا؛

- ✓ **لقد خصصت الجزائر منظومة مؤسساتية متكاملة لدعم وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، غير أنها لاتزال تعاني من اشكالية التمويل؛**
- ✓ **تزايد الاهتمام بتقنية التأجير التمويلي وهذا ما يفسره تعدد المؤسسات المالية المتخصصة في هذا المجال؛**
- ✓ **رغم الإصلاحات التي قامت بها الجزائر إلا أن التأجير التمويلي بقي تقنية محدودة التطبيق من عدة مسيرين في القطاعين العام والخاص لأن المؤسسات المختصة لا زالت مبتدئة؛**
- ✓ **رغم إرساء الأطر التشريعية والتنظيمية للتأجير التمويلي لغرض تسهيل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن تطبيقه على أرض الواقع لا يزال يلقى صعوبات عديدة.**

من خلال النتائج السابقة يمكن صياغة التوصيات التالية:

- ✓ **مواصلة السعي في تحسين الإطار التشريعي والقانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تسهيل الإجراءات الإدارية؛**
- ✓ **زيادة عدد المؤسسات المتخصصة في مجال التأجير التمويلي بتسهيل إجراءات إنشائها واعتمادها؛**
- ✓ **توسيع ونشر ثقافة التأجير التمويلي في أوساط المستثمرين الجزائريين؛**
- ✓ **المساهمة في تنشيط تطبيق هذه الآلية على أرض الواقع.**

قائمة المراجع والإحالات

[١] مصطفى يوسف كافي، **بيئة وتكنولوجية إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٤، ص ص: ٢٧-٢٨.

[٢] نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع مجد، بيروت، لبنان، ٢٠٠٦، ص: ٣٠.

[٣] إلهام فخري، **التسويق في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٩، ص ص: ٢٤-٢٥.

[٤] **نفس المرجع السابق**، ص:٢٥.

[٥] نبيل جواد،**مرجع سابق**، ص: ٣٣.

[٦] هايل عبد المولى طشطوش، **المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٢،ص: ٢٧.

[٧] وفاء عبد الباسط، **مؤسسات رأس مال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة**، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠١،ص: ١٧.

[٨] هيا جميل بشارات،**التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة**، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨، ص:٢٩.

[٩] نبيل جواد، **مرجع سابق**، ص: ٢٦.

[١٠] هالة محمد لبيب عذبة، **إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**، الطبعة الثانية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، ٢٠٠٨، ص:٠٩.

[١١] نبيل جواد، **مرجع سابق**، ص: ٨٤-٨٥.

[١٢] ليث عبد الله القهيوي وبلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٢، ص ص: ١٩-٢٠.

[١٣] مصطفى بلمقدم وآخرون، **التمويل عن طريق الإيجار كاستراتيجية لتغيير العمل المصرفي**، المؤتمر الدولي حول: استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة العلوم الإدارية والعلوم المالية، الأردن، ١٥-١٦ مارس ٢٠٠٥، ص: ٠٥.

[١٤] بسام هلال مسلم القلاب،**التأجير التمويلي**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩،ص ص:١٤-١٥.

[١٥] المادة ٠١ من الأمر ٠٩/٩٦، **المتعلق بالإعتماد للإيجاري**،المؤرخ في ١٠ جانفي ١٩٩٦، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ٠٣، الصادرة بتاريخ ١٤ جانفي ١٩٩٦، ص:٢٥.

[١٦] عبير الصفدي الطوال،**التأجير التمويلي: مستقبل صناعة التمويل**، دار المناهج للنشر والتوزيع،عمان، الأردن، ٢٠١٥، ص ص:١٩-٢٠.

[١٧] من الموقع: www.mohamah.net يوم ١٧ نوفمبر ٢٠١٨على الساعة ٠٩:١٦.

[١٨] عاشور كتوش، **التمويل بالإئتمان الإيجاري: الاكتتاب في عقوده وتقديمه –دراسة حالة الجزائر–**، الملتقى الوطني الأول حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، ١٧-١٨ أفريل ٢٠٠٦، ص ص:١-٢.

[١٩] ناصر خيضر،**التمويل بالإيجار التمويلي المنتهي بالتمليك**، الملتقى الوطني حول: التمويل الاسلامي في النشاط الاقتصادي، الجمعية الموسوية البكرية، غرداية، ٢٩ ديسمبر ٢٠٠٤، ص: ٠٥.

[٢٠] رابح خوني ورقية حساني، **واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، ١٧-١٨ أفريل ٢٠٠٦، ص: ١٦٩.

[21] Le site officiel de société algérienne de leasing mobilier, www. société algérienne de leasing mobilier.com , consulter le: 29/10/2018; 14:10.

[22] Le site officiel de Arab leasing corporation , www.arableasing.com.dz , consulter le: 30/10/2018; 08:18.

[٢٣] أحمد بوراس وسماح طلحي، **قرض الإيجار كاستراتيجية للتمويل: دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد ٣٤، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص: ١٠٣.